رحمة بني أميّة لأهل الذّمة.

أ.د جهيدة بوجمعة*

مقدمة: عرف التاريخ الأموي تحاملاً وتشويهاً من قبل الشيعة والخوارج والعبّاسيين والعلويين والشعوبيين والمستشرقين و..، حيث وصفوا الخلفاء الأمويين وعمّالهم بالزندقة والظلم والجور ورفضٍ كامل لأهل الذّمة الذين تفنّنوا في قهرهم واغتصاب أموالهم وممتلكاتهم وأماكن عباداتهم، ونفيهم من حياتهم ومرافقهم ومؤسساتهم. غير أن هؤلاء الأعداء نفسهم جاءوا وفي مواقع- وإن كانت قليلة- بما يثبت أن آل أميّة عاملوا أهل الذمة بالرحمة والشفقة والتسامح، بل وتزوجوا منهم، وأنجبوا أبناء صاروا خلفاء وأصحاب شأن كبير.

وسنعمل في هذا المقال على إثبات ذلك إن شاء الله.

تعريف أهل الذّمة: «الذّمة» في اللغة هي العهد والأمان والضمان. وأهل الذّمّة هم اليهود والنصارى ومن جرى مجراهم من المجوس، والصابئين والسامرة، إذا وافقوا اليهودَ والنصارَى في أصل معتقدهم وإن خالفوه في فروعه[1]، الذين يعيشون في الدولة الإسلامية ويَعقدون معها عهدا يسمّى بعهد الذّمة، والذي من خلاله يتحصّلون على كامل حق المواطنة، فيُحرّم قتالهم ويُصان دمهم وعرضهم وأموالهم وتحمى معابدهم ودياناتهم مقابل دفع رجالها القادرين صحيّا ومادّيا في سنّ حمل السلاح ضريبة على رؤوسهم لمرّة واحدة في السّنة تسمّى بالجزية التي لم تفرض اجتهاداً، بل جاءت نصاً في القرآن الكريم في قوله تعالى﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾[2].

وهنا يعلق جورج قرم على عبارة (وَهُمْ صَاغِرُونَ) التي تُفسر عادة بأنّهم «أذلاء منقادون» أنها لا تعني في رأي المسلمين أكثر من مجرد إلزام الذّميين بقبول نظام الحاضرة الإسلاميّة وحمايتها لهم بسلامة نية وطيب خاطر[3].

*أستاذة في التاريخ الإسلامي ورئيسة فرقة بحث في مختبر تاريخ الجزائر- قسم الحضارة الإسلامية- جامعة وهران1 أحمد بن بلة.

تحدد الجزية بعد دراسة يجريها المتخصصون في الدولة لأحوال من تجب عليه، فهي محتملة الزيادة والنقصان، بل والإلغاء في حالة الفقر والعجز[4].

الواقع أن تشريع الجزية على أهل الذّمة يجعلهم رعايا لهم كامل حقوق المواطنة بجزء يسير من أموالهم، في المقابل، كان حق المواطنة للمسلمين باهض الثّمن، حيث كانت تفرض عليهم الزكاة التي نسبتها 2.5٪ من النقود والعروض التّجارية، وعن الغنم والإبل نسب أخرى بيّنتها كتب الشريعة الإسلامية، مفروضة على الرجال والنساء، والصغار والكبار، الأصحاء والمرضى، تتزايد صعوداً بحسب زيادة المال الذي كان المسلمون مجبرين شرعاً على دفعها لبيت المال، فقد كان لها في عهد الرسول والخلفاء الراشدين والأمويين عمّالاً لجبايتها[5]، يسلمون صكوكا لدافعيها تثبت أدّهم أدّوها[6]، هذا فضلا على الصدقات التي كانت تدفع على وجه التّطوّع والثّواب، ولا ننسى واجب الجهاد في سبيل الله بالنفس والنفيس، في الوقت الذي لم يكن لأهل الذّمة سوى الجزية في شيء من أموالهم، وعلى رجالهم فقط. الجزية إذن فرضت لإيجاد توازن بين رعايا الدولة الإسلامية عن طريق التكافؤ، فالمسلمون والذميون في نظر الإسلام رعيّة لدولة واحدة، ويتمتّعون بحقوق واحدة، وينتفعون بمصالح الدولة بنسبة واحدة، فمن الظلم أن تفرض الزكاة والصّدقات على المسلمين ولا يطالب أهل الذّمة بشيء.

من المؤكد أن الجزية لم تكن عقابا لأهل الذّمة، وهذا ما يشهد به المستشرق أرنولد[7]، حيث يقول: «لم يكن الغرض من فرض هذه الضريبة على المسيحيين، كما يريدها بعض الباحثين على الظن، لونا من ألوان العقاب لامتناعهم عن قبول الإسلام، وإنّما كانوا يؤدونها مع سائر أهل الذّمة وهم غير المسلمين من رعايا الدولة الذين كانت تحول ديانتهم بينهم وبين الخدمة في الجيش، في مقابل الحماية التي كفلتها لهم سيوف المسلمين».

هذا وكان لزاماً على ملاكي الأراضي الذّميين أن يدفعوا ضريبة الخراج، وهي ضريبة الأرض، تدفع عينية أو مالية مرة واحدة في السّنة يحددها الحكام حسب جودة الأرض ومحصولها. وتنقسم الأراضي المفتوحة في الفقه إلى ثلاثة أقسام وهي:

- أرض أسلم أهلها عليها كأراضي المدينة المنورة. وهذه الأراضي تبقى ملكا لأصحابها يتصرّفون فيها كما يشاؤون، استثماراً وبيعاً وهبة وإجاراً..

- أرض صلح: وهذه الأراضي تبقى ملكا لأصحابها، يدفعون خراجها على حسب الاتفاق الذي تم بينهم وبين المسلمين، لا يزيد ولا ينقص وهذا الخراج

له حكم الجزية، فإن أسلم صاحبها سقطت الجزية عن رأسه، والخراج عن أرضه.

- أرض عنوة: التي فتحت بعد معارك والتي قرر الخليفة عمر بنالخطّاب رضي الله عنه أن تكون فيئا موقوفا أي ملكا عاما للأمة الإسلامية كوَحدة بجميع أجيالها، وخراج هذه الأرض لا يسقط إذا أسلم صاحبها، فهو بمثابة أجرة أو كراء للأرض من الدولة [8]، أو ما يعرف اليوم بضريبة الأملاك العقارية. وفي المقابل يجب أن نذكر هنا أنه كان يفرض على ملاك الأراضي من المسلمين دفع ضريبة «العشر» كل سنة، للاستغلال الزراعي للأرض.

والحقيقة التي يجب أن نؤمن بها، أن الضرائب التي كانت على أهل الذمة دفعها في الدولة الإسلامية، بشهادة فال فلوتن[9]- الناقم على الإسلام والحضارة الإسلاميّة- كانت ضئيلة جدا عن ما كانوا يدفعونه قبل الفتح, حيث يقول: «.. أما الضّرائب، فلم تكن جائرة، يضاف إلى ذلك ما كان يقوم به الحكم العربي من خدمات مهمّة، كبناء الطرق وحفر الأقنية وتأمين الحماية للشعب إلى آخر ذلك»، «.. والحقيقة أن الظروف التخفيفيّة لم تكن قليلة الحدوث، فقد لوحظ على سبيل المثال، بأن السوريين والمصريين، كانوا مثقلين بالضّرائب قبل غزو العرب لبلادهم، بحيث لم يظهروا ازاء الفاتحين مقاومة تذكر.. وهذا ينطبق أيضاً على سكان السواد في العراق..»

الواقع أن ضريبتي الجزية والخراج، ليستا من محدثات الإسلام والدولة الإسلامية، بل هي قديمة قدم التّمدن القديم، وأقرب مثال على ذلك، الدولة الساسانية التي كانت تفرض ضريبة شخصية على كل من ليس له نسب ملكي وعلى اليهود والنصارى، وضريبة عقاريّة تدفع فيها القرية نسبة عينيّة من غلالها تتراوح ما بين السّدس إلى الثّلث[10].

بل لقد نقل العهد القديم والعهد الجديد شيوع هذه الضرائب، فجاء في التوراه، أن الأنبياء عليهم السلام أخذوا الجزية من الأمم المغلوبة حين غلبوا على بعض الممالك، كما صنع النّبي يشوع مع الكنعانيين حين تغلّب عليهم «.. وكانوا عبيدا تحت الجزية» (يشوع 10/16).

وجاء في إنجيل متّى، أن المسيح عليه السّلام قال لسمعان: «ماذا تظن يا سمعان ممن يأخذ ملوك الأرض الجباية أو الجزية، أمن بَنِيهم أم من الأجانب؟ قال له بطرس من الأجانب، قال له يسوع: فإذاً البنون أحراراً» (متّى 24/17-25).

لا شكّ أن أهل الذمة نالوا تسامحا كبيرا طيلة العصور الإسلامية[11]. بل إن ول ديورنت[12] يخص الأمويين بذلك، حيث يقول: «لقد كان أهل الذمة

المسيحيون والزردشتيون واليهود والصّابئون، يتمتعون في عهد الخلافة الأمويّة بدرجة من التسامح لا نجد لها نظيراً في البلاد المسيحية في هذه الأيام، فلقد كانوا أحرارا في ممارسة شعائر دينهم، واحتفظوا بكنائسهم ومعابدهم، ولم يفرض عليهم أكثر من ارتداء زيّ ذي لون خاص وأداء ضريبة عن كلّ شخص تختلف بإختلاف دخله، وتتراوح بين دينار وأربعة دنانير، ولم تكن هذه الضريبة تفرض إلا على غير المسلمين القادرين على حمل السلاح، ويعفى منها الرهبان والنساء والذكور دون البلوغ والأرقاء والشيوخ والعجزة والعمي، والشديد الفقر. وكان الذميون يعفون في نظير ذلك من الخدمة العسكرية..» «.. وكان الأمويون يعاملونهم باللين بوجه عام ..» بل أن علاقة الأمويين بأهل الذمة تعدّت التسامح، وصبغت بالرحمة التي تعدّدت مظاهرها ومنها:

مظاهر الرحمة في نشر الإسلام: لم تكن الفتوحات الاسلامية التي قامت بها الدولة الأموية بتلك القسوة التي وُصفت بها، بل إن الأمويين لم يدخلوا حربا إلاّ مع المغيرين الناقمين من الأعداء كالفرس والرومان الذين كانوا يبدأون بذلك، ومع ذلك كان دائماً شعارهم شعار الخليفة معاوية بن أبي سفيان (رضي الله عنه) حينما غدر الرومان بالصلح: «وفاء بغدر خير من غدر بغدر»[13]. ويظهر هذا جليّا في السياسة التي اتبعها ولاّة خراسان الذين كانوا يشرفون على الفتوحات في كل الأراضي الشرقية إلى غاية الصين رحمة بالأهالي. وأكبر مثال على ذلك، ما فعله قتيبة بن مسلم، والي خراسان 86-96ه/705-714م الذي عانى كثيراً في نشر الإسلام في بلاد ما وراء النهر، وكان ما إن يفتحها ويعود حتى يثور أهاليها بل وفي كثير من الأحيان يلاحقونه ويَقتلون ويَأسرون، لقد وُصفوا بالغدر، بل «إن الإسلام ظل بطيئا وأن أهاليها لم يعتنقوه إلا في عهد الخليفة المعتصم العباسي 218-227ه/833-842م وكانوا كثيرا ما يتظاهرون بالإسلام لكنهم يشيّدون بيوتا للنار يتعبدون فيها سرّا[14]. ومع ذلك كان قتيبة في كلّ مرة يعقد معهم صلحا. وكان يغريهم بالمال للدخول إلى الإسلام، فيذكر أنه «أمر مناديه بالخروج كل يوم جمعة ليُعلن بين أهالي الصغد عن منح كلّ من يأتي لصلاة الجمعة درهمين» وأنه «أباح لهم استعمال الفارسية في الصلاة، فجعل لهم رجلا من الوراء يناديهم عند الركوع (بَكنيتا نَكيت) وعند السجود (نكونيا نكوني)[15]. وظل يمنحهم الأموال مع علمه أنهم ينافقون. وظلّ دائما يخشاهم حتى أمر المسلمين أن لا يظهروا في المساجد وغيرها من غير أن يكونوا مسلحين[16].

هذا وقد حاول والي خراسان الأشرس بن عبد الله 109-111ه/727-729م، أن يرحم الصغد من كثرة التمرّد والحروب، فبعث لهم من يدعوهم إلى الإسلام، فدخلوه، غير أن الدهاقين - رؤساء القرية المسؤولين عن جباية الضرائب – شككوه في إسلامهم، وأكدوا أنهم دخلوا الإسلام هروبا من الجزية فقط، فبعث الاشرس يطلب تحقيقا: «أنظر من اختتن وأقام الفرائض وقرأ سورة من القرآن فارفع خراجه (جزيته)». لكن الصغد ثاروا فما كان على الأشرس إلا رفع الجزية رغم أنه أُخبر بنفاقهم[17].

أما آخر ولاة بني أمية في خراسان نصر بن سيار 120-131ه/737-748م، فبلغت رحمته لأهالي ما وراء النهر مداها، حيث سمح لهم بالعودة إلى أراضيهم بعد أن تشتتوا عندما قتل الوالي الأسبق أسد بن عبد الله القسري حاكمهم لخيانته له، وكتب معهم صلحاً احتار فيه النّاس، حيث مما اشترطوه «..ألاّ يعاقب من كان مسلماً وارتدّ عن الإسلام، وألّا يطالبهم بما عليهم من مال، وألاّ يؤخذ أسراء المسلمين من أيديهم إلا بقضية قاض وشهادة عدول»[18].

هذا، ولا يمكننا أن نتحدث عن الرحمة في نشر الإسلام بين أهل الذمة، دون أن نتحدّث عن المظاهر التي اعتمد عليها الخليفة عمر بن عبد العزيز 99-101ه/717-719م، حيث بدأها بوقف الفتوحات «لا تغزوا بالمسلمين، فحسبهم الذي فتح الله عليهم»[19]. واعتمد على أسلوب الترغيب وقرر العطاء لمن يدخل الإسلام[20]. واعتمد على تأليف القلوب، حيث أعطى بطريقا ألف دينار تألُفَةً على الإسلام، وكان يجري على العلماء من بيت المال ويبعثهم في كل النواحي، لنشر وتدريس وتعليم الإسلام [21] الذي انتشر بسرعة وخاصة في مصر بين الأقباط حتّى لم يجد حيّان بن شريج والي الخراج في مصر ما يدفع به أجر عمّال الديوان لسقوط الجزية على من أسلم[22]. ووصل صدى رحمة عمر إلى التّبت، حيث جاء وفد يطلب «أن يبعث إليهم من يعرض الإسلام عليهم»[23]. وكان من رحمته أن طلب إسقاط الجزية مباشرة بعد دخول الذمي الإسلام وحتى إن كان ذلك فقط للهروب من الجزية، فهو يؤمن بالمظاهر ويترك السرائر إلى الله.

ونتساءل هنا، لماذا لم ينتبه فان فولتن[24] إلى هذه المظاهر الرحيمة في نشر آل أميّة للإسلام، وأجزم أنهم وضعوا مصلحتهم الشخصيّة وهي جمع الأموال في المقام الأول، وأن الإسلام احتل عندهم المرتبة الثّانية، وأنهم كانوا اذا ما نقض «الكفّار» المعاهدات، كانوا يقومون بهجمات جديدة «كانوا يستخدمون خلالها حق الفتح الإكراهي، أي دخول البلد عنوة,وما يترتّب على

ذلك من نهب وتخريب وسبي للنّساء والأولاد، ولكن غالبا ما كانت عائدات الغنائم، سببا في غزوات لم يكن ما يسوغها..»

وعلى ما يبدو، أن فان فلوتن كان يمقت الدولة الأمويّة بالذات، وذلك لأنها «حاملة لواء التّوسع والاستعمار والاحتلال في القارة الأوروبية» مثله مثل عدد كبير من المستشرقين أتباع المدرسة القوميّة الأوروبيّة، وتفوّق الجنس الأوروبي الذي لا يجب أن يهان.

الواقع أن بعض المستشرقين كانوا أكثر إنصافاً من المؤرخين القدامى في التّحدّث عن رحمة ورقيّ وضمير الأمويين في الفتوحات الإسلامية, وعمموا هذه الصّفات على كلّ الأمويين دون إستثناء ، ومن بين هؤلاء المفكر الإسباني «بلاسكو أبانيز» في كتابه ظلال الكنيسة حين حديثه عن الفتح الأموي الإسلامي للأندلس [25] حيث قال: «لقد أحسنت إسبانيا استقبال أولئك الرجال الذين قدموا إليها من القارّة الإفريقية، وأسلمتهم القرى أزمتها بغير مقاومة ولا عداء، فما هو إلاّ أن تقترب كوكبة من فرسان العرب من أحدى القرى، حتى تفتح لها الأبواب وتتلقاها بالترحاب... كانت غزوة تمدين، ولم تكن غزوة فتح وقهر.. ولم يتخلّ أبناء تلك الحضارة زمنا عن فضيلة حريّة الضمير، وهي الدّعامة التي تقوم عليها كل عظمة حقة للشعوب، فقبلوا في المدن التي ملكوها كنائس النّصارى وبيع اليهود، ولم يخش المسجد معابد الأديان التي سبقته، فعرف لها حقّها، واستقر إلى جانبها، غير حاسد لها، ولا راغب في السّيادة عليها»

ويشهد و.أرنولد[26] في حديثه عن الفتوحات الإسلاميّة التّي قام بها الأمويون في المغرب والأندلس، أنّها لم تعتمد على القوّة أبداً، فمن بين ما قال: « أما عن حمل الناس على الدخول في الإسلام، أو اضطهادهم بأيّة وسيلة اضطهاد، في الأيام الأولى التي أعقب الفتح العربي، فإننا لا نسمع عن ذلك شيئا، وفي الحقّ أن سياسة التسامح الدّيني التي أظهرها هؤلاء الفاتحون نحو الدّيانة المسيحيّة كان لها أكبر الأثر في تسهيل استيلائهم على هذه البلاد»، «بقاء الكنيسة يدحض أي زعم تحوّلهم (المغاربة) إلى الإسلام قد قام على القوّة والإكراه». ويصف جوستاف لوبون[27] الرحمة التّي وصف بها الفاتحون- ولا شك أنه كان يقصد بني أميّة بما أنهم أبطال جل الفتوحات الإسلامية- قائلا: «إن القوة لم تكن عاملافي انتشار القرآن، فلقد ترك العرب المغلوبين أحرارا في أديانهم، فإذا حدث أن إعتنق بعض الأقوام النصرانيّة الإسلام، واتخذوا العربية لغة لهم، فذلك لما رأو من عدل العرب الغالبين ما لم يروا مثله من سادتهم السابقين.. »، «..لم ينتشر الإسلام بالسيف.. »، «..

تسامحهم كان من الأسباب السريعة في اتساع فتوحاتهم وفي سهولة اقتناع كثير من الأمم بدينهم ولغتهم...، والحق أن الأمم لم تعرف فاتحين رحماء متسامحين مثل العرب، ولا دينا سمحاً مثل دينهم».

مظاهر الرحمة في جباية الضرائب: لقد سجل التاريخ مواقف تشعرنا بالفخر برحمة آل أميّة لأهل الذّمة في جباية الضرائب، وقد بدأ هذا مع الخليفة معاوية بن أبي سفيان منذ أن كان واليا على الشّام في عهد الخليفة عثمان بن عفّان (رضي الله عنه) حين فتح أرمينيا، حيث يذكر المؤرخ الأرميني سيبيوس الّذي عاصر الحدث -عاش في القرن السابع وكان أسقفا أرمينيّا- أن «معاوية (رضي الله عنه) تعهّد للأرمن بعدم جمع الجزية لمدة ثلاثة سنوات، يدفعون بعدها الجزية التي يقومون هم بتحديدها، وتعهّد لهم بحماية المسلمين لأراضيهم في حال تعرّضها لهجمات بيزنطية ..». وسمحوا لهم بالحريّة الدينيّة، وبهذا نجا الأرمن أتباع المذهب المونوفيزي من الضغط الدّائم الّذي كانت تمارسه الكنسية القسطنطينيّة الأرثودكسيّةويعلّق سيبيوس قائلا: «هكذا أصبح عدوّ المسيح معاوية هو أعظم حلفاء الأرمن، ونجح في حمايتهم وفصلهم عن السيادة البيزنطية ..»[28].

واستمرّت هذه المواقف مع الخليفة عبد الملك بن مروان 65-86ه/685-705م، الذي «شهد عهده ضبط في الجباية وتعديلا فيها»[29]، حيث كانت الجزية بسيطة ولا تستحق خروج النصارى من دينهم لأجلها، وهذا بشهادة البطريق النسطوري يشوع بان الّذي قال: «لمذا حدث ذلك في الوقت الّذي لم يرغمهم فيه العرب على ترك دينهم، بل تعهّدوا لهم أن يبقوا عليه أمنا مصونا إذا هم اقتصروا على أداء جزء من تجارتهم إليهم، ولكنّهم هجروا العقيدة التي تجلب الخلاص الأبدي، إبقاء على نصيب من غرض هذه الدنيا الزائلة..»[30].

ويذكر أن عبد الملك بعث إلى عمّاله في العراق والجزيرة، فأحصوا ما يكسب العامل في السّنة كلها، وطرحوا من ذلك نفقته في طعامه وأدَمِه وكسوته، وطرحوا أيّام الأعياد في السّنة كلّها، فوجدوا الّذي يحصل بعد ذلك أربعة دنانير لكلّ واحد فقط[31]، ولا شكّ أن هذا الفعل يعبّر عن أسمى درجات الرحمة.

أما عمر بن عبد العزيز، فكان رحيما في جباية الضرائب على المسلمين والذميين على السواء، فلقد ألغى الكثير من الضرائب كضريبة تدفع عند عقد النكاح، وأخرى لتشجيع الفتوحات، وأخرى على ضرابين العملة[32].

أما أهل الذّمة، فلم يكن يحتاج إلى تحقيق يُقَيّمُ فيه إسلام الذّمي، فمباشرة تلغى الجزية عند إسلامه «إن الله بعث محمد صلى الله عليه وسلمداعياً، ولم

يبعثه خاتناً»[33]. وكتب إلى عامله في البصرة: «.. انظر من قبلك من أهل الذّمة قد كبرت سنّه، وضعفت قوته، وولّت عنه المكاسب، فاجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه، فلو أن رجلا من المسلمين كان له مملوك كبرت سنّه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب كان من الحق عليه أن يقوته حتى يفرق بينهما موت أو عتق[34]. كما أمر أن يجعل صدقات بني ثغلب وهم نصارى في فقرائهم دون ضمّها إلى بيت المال[35]. ورفع الجزية عن الفقراء الذين لا يستطعون دفعها، وأجرى عليهم من بيت المال، وفرض الجزية حسب طاقة المنطقة، فاليمن أقلّ من الشّام، وأمر أن يُسلف كلّ ذمّي محتاج، «فإنّا لا نريدهم لعام أو عامين»[36].

هذا، وقد أمر عمر بإعفاء كل من أسلم من الأرض العنوة من خراج أرضه، لكنّه لاحظ أن هذه السّياسة تضرّ ببيت المال، فوضع حلا وسطا لتلك المشكلة بأن رفع عن الأرض التي يمتلكها المسلمون حتى سنة 100ه، وترك خراج العنوة على الأراضي التي فتحت بعد هذا التاريخ غير أنّه أمر بتسهيل وتيسير الضريبة[37].

هذا، والمتتبع للفتوحات الإسلاميّة الأمويّة عند البلاذري يجد أن الأمويين حينما يدخلون أرضا عنوة مثل ما وراء النّهر مثلا، يعقدون في الأخير صلحا، ويعتبرونها أرض صلح، وبهذا نتوقّع أن الأرض العنوه كانت قليلة، وهذا ما جعل أمير العراقيين الحجّاج بن يوسف حينما بعث له بعض عمّاله- بعدما أسلم عددٌ من أرض العنوة، وتركوا قراهم وجاءوا إلى المدن- قائلين: «إن الخراج قد انكسر وأن أهل الذّمة قد أسلموا ولحقوا بالأمصار» طلب منهم «أن من كان له أصل في قرية فليخرج إليها» [38]حتّى لا تتعرّض الدولة لأزمة إقتصاديّة.

أمّا نصر بن سبار، فلقد عُرف عنه أنّه «أحسن الولاية والجباية»، وعرف عنه أنّه قام بحصر دقيق على كلّ من يجب أن تفرض عليه الجزية، فجاءه ثمانون ألف من أهل الذّمة كانوا لا يدفعون الجزية، كما ألقاها عن ثلاثين ألف منهم كانوا قد دخلوا الإسلام من خراسان والمناطق التي كانت تابعة لها[39]. ولا ندري هنا، لماذا لم ينتبه المؤرخون المغرضون الّذين اتهموا الأمويين بالتّشدد في الجباية إلى هؤلاء الثمانين ألفاً من أهل الذّمة الّذين ظلّوا لسنوات لا يدفعون جزيتهم...

لقد عامل الأمويون أهل الذّمة بالرفق والإحسان في جباية الضرائب[40]، وامتاز حكمهم بشهادة المستشرق دوزي[41] «باللين والإنسانيّة، فقد كان خيراً على إسبانيا وأحدث ثورة إجتماعية خطيرة وقضى على شطر كبير من

المساوئ التي كانت البلاد ترزح تحتها منذ عدّة قرون، وخففوا من عبئ الضرائب وانتزعوا من أيدي الإقطاعيين الأراضي، ووزعوها على من كان يعمل بها، فحصلت وفرة إنتاج، كما حرروا التجارة من قيود الحدود والمكوس الفادحة التي كانت ترهقها..».

إذن، لم يكتف الأمويون بتخفيض الضرائب «التي كادت أن تقص ظهور شعوب الأراضي المفتوحة» بل طبّقوا سياسة اقتصادية لازالت تعتبر حلم كبار الاقتصاديين في عصرنا، حيث تركت الأرض لمن يخدمها فأصبح المزارع الذي يخدم الاقطاعيين كالعبد، «يشعر بشيء من الحريّة ويتمتع بمصحولات أرضه» كما ألغوا نظام الطبقات المغلوق وسوّوا بين كل الناس في الحقوق والواجبات. وهذا ما جعل جوزي [42] يسمّي السياسة الأموية بـ «الديمقراطية» والتي يرى أنها انتهت مع نهاية الدولة الأمويّة.

وهنا يجب أن نذكر، أن الأمويين لم يتدخّلوا أبدا في جباية الضرائب وتركوها في أيدي من كانت بأيديهم من الدهاقين والمتصرفين مثلما كان الحال قبل الفتح، فكانوا هؤلاء على ما يبدو يفعلون ما يشاؤون يرأفون ويجشعون، وكثيراً ما وصلوا أعلى درجات الغنى والتّجبّر، ما جعل آدم متز يقرّ: «أن أكثر الفتن التي وقعت بين النّصارى والمسلمين بمصر نشأت عن تجبّر المتصرفين الأقباط[43]. ويسير فان فولتن [44]في نفس هذا الاتجاه، حيث يذكر أنه ‹كان لطبقة الدهاقين نفوذا كبيراً، وكان لهم ممتلكات واسعة›، «أن العرب احتفظوا بنظام الجباية القديم الّتي لم يطرأ عليه أيّ تعديل حيث اعتمدوا على موظّفين محليين من البلاد المفتوحة»، «خضع الدهاقين لتعذيب عمّال الخراج، فكانوا يعرّضوهم للشمس مجردين من ثيابهم ويلقون بزنانيرهم في وجوههم» ومع ذلك يجردهم من المسؤولية ويصيّها على الأمويين.

مظاهر الرحمة في تضييق شروط الذّمّة: لقد كان آل أميّة رحماء مع أهل الذّمة حتى في تطبيق الشروط التي سنّها الخليفةعمر بن الخطّاب عند عقد الذّمة، وهي شروط إلزامية وأخرى مستحبّة، أما الإلزامية فهي ستّة شروط يلغى العقد إذا ما خرق شرط منها ولا يعاقب بالقتل، أو مصادرة الأموال أو السبي له ولأبنائه، بل يطرد فقط من بلاد المسلمين إن ثبت عليه ذلك، وهي:

- ألاّ يذكر أهل الذّمة كتاب الله تعالى بطعن فيه ولا تحريف له.
- ولا الرسول بتكذيب له ولا ازدراء.
- ولا دين الإسلام بذمّ له ولا قدح فيه.
- وألاّ يصيبوا مسلمة بزنا ولا باسم نكاح.

-وألاّ يفتنوا مسلما في دينه ولا يتعرضوا لماله ولا دينه.
-وألاّ يعينوا أهل الحرب ولا يودوا أغنيائهم.

أما المستحبّة، فهي ستة شروط أيضا، لا تكون إلزاميّة في العهد ولا يُحدث التهاون فيها نقضا للعهد وهي:

- ألاّ يُترك أحد من أهل الذّمة يتشبّه بالمسلمين في لباسه، وأن يلبسوا الغيار ويشدّوا الزنار.
-ألاّ يعلوا على المسلمين في الأبنية ويكونوا إن لم ينقصوا مساويين لهم.
- وألاّ يسمعوهم أصوات نواقيسهم ولا تلاوة كتبهم ولا قولهم في عزير والمسيح.
-وألاّ يجاهروهم بشرب خمورهم ولا بإظهار صلبانهم وخنازيرهم.
- وأن يخفوا دفن موتاهم ولا يجاهروا بندب عليهم ولا نياحة.
- وأن يمنعوا من ركوب الخيل عناقا وهجانا[45].

ويضيف أبو يوسف [46]شروطاً أخرى وهي: أن يمنعوا من أن يحدثوا بناء بيعة أو كنيسة في المدينة إلاّ ما كانوا صولحوا عليه وصاروا ذمّة وهي بيعة لهم أو كنيسة، فما كانت كذلك تركت لهم ولم تهدم كذلك بيوت النار. وأن لا يبيعوا خمرا ولا خنزير.

يذكر أن عمر بن عبد العزيز حاول تطبيق كل الشروط، الإلزاميّة والمستحبّة. لكنه اتّسم بالعدل معهم، فلقد أخرج من سَكَن من المسلمين في منازل أهل قنسرين لأنها فتحت صلحاً، كما أعطى للنّصارى جميع كنائس الغوطة على أن يصفحوا عن كنيسة يوحنا ويمسكوا عن المطالبة بها بعدما أخذ الخليفة الوليد بن عبد الملك ساحتها وأضافها إلى الجامع الأموي[47].

هذا ونصّب قاضيا للنظر في شكوى أهل سمرقند القائلة أنّ قتيبة لما فتح مدينتهم سنة 93ه/711م، ترك حمية عربيّة قدرها أربعة آلاف رجل في المدينة عند خروجه منها، ولم يكن هذا الشرط في الصلّح التّي ابرم، ورأوا أن المسألة فيها خدعة، فطلب عمر بتحكيم قاض لينظر في القضيّة، «فإمّا أن يكون صلحاً جديداً أو ظفراً عنوةً»، لكن الصغد رضوا بما كان «فلقد أمنونا وأمنّاهم»[48].كما أنه ارجع كلّ أرض أو كنيسة أو بيت اُغتصب منهم [49] وأمر «لا تهدموا كنيسة، ولا بيعة، ولا بيت نيران»[50].

هذا، وهناك[51] من يرى أن عمر بن عبد العزيز ظلم حين وصف بالتّعصب لأنه فرض الشروط المستحبّة على أهل الذّمة وخاصّة منها شرط الزّي وركوب الخيل، ذلك لأن المصادر «الموثوق بها كالطّبري والبلاذري وابن الأثير واليعقوبي وغيرهم» لم تذكر ذلك. وأن كتاب الخراج لأبي يوسف

المتوفي 182ه يكاد يكون استثناءً في نقل هذه المعلومات. ومع ذلك إن كان عمر قد فرض ذلك، نتوقع أن يكون الأمر بين موظفي الدولة في المدن الكبرى فقط.

ويُذكر أيضا أن الخليفة يزيد بن عبد الملك 101-105ه/720-724م الّذي خلف بعد عمر أصدر مرسوماً سنة 102ه، يأمر فيه بتكسير الأصنام ومحو الصور وكسر الصلبان واستولى على عدد من الكنائس التي أحدثها النصارى [52]، إلا أنّ هذه الأعمال لم تستمرّ وانتهت بوفاته.

أما باقي الخلفاء، فقد تغاضوا عن بعض الشّروط المستحبّة، منها شرط الملابس والشروط الّتي تَمنع بناء المعابد وبيع الخمور والخنازير فيما بين أهل الذّمة تسهيلاً لهم، وأكبر دليل على هذا أنّ الشاعر الأخطل النصراني، نال حظوة واسعة عند الخلفاء واعتبر شاعر بني أميّة وشاعرَ الخلافة الرّسمي بل وشاعر العرب، مع أنه كان نصرانيا محبّا لنصرانيّته، يضع على صدره صليباً كبيراً من ذهب علقته عليه أمّه منذ أن كان صبيّا ولم ينزعه أبداً، وكانت تتعض لحيته خمرا، ويحسن الخليفة استقباله[53]. بل إن أرنولد [54] يقرّ بأن نصارى المغرب لم يلبسوا زيّا خاصّا يميّزهم عن المسلمين. «وكان الرهبان يستطيعون الظهور على ملأ الناس بوشاحهم الصّوفي وفق نظامهم الكنسي، ولم يكن ثمة ما يدعو القسيس إلى إخفاء شارته الدّينية وعاشوا في أمن وطمأنينة لا يتعرّض لهم حكام المسلمين بسوء». ثم أن اللباس كان من الشروط المستحبّة التي لا يترتب عليها إلغاء الذّمة، ويبدو أن تشبّه آل الذّمة بالمسلمين لم يكن من الأمور المستحيلة، فيذكر أن الجراجمه- وهم المسيحيّون الذين يسكنون المناطق الجبليّة من بلاد الشّام- وقعوا سنة 98ه اتفاقاً مع الأمويين تضمّن «أن يلبس الجراجمه لباس المسلمين»[55].

والواقع أن الأمويين أيضا تأثّروا من جهتهم بملابس أهل الذّمة ولبسوها، فيذكر أنهم كانوا يلبسون السراويل كما يلبسها أهل خراسان، وكان بعض أشراف الأمويين وأغنيائها يظهرون بمظاهر المرازبة[56]. وهذا ما ينفي جدّية تطبيق شرط الزي المستحب.

كما أن والي العراقيين خالد بن عبد الله القسري جعله حبّه لأمّه النصرانيّة التي ظلّت على نصرانيّتها وفيّة، يتعاطف معها ويبني لها كنيسة في الكوفة قبالة مسجد، ويتعاطف مع النّصارىكلّهم ويسمح لهم ببناء الكنائس في كلّ مكان، بل أنه أكثر استعمالهم في الإدارة وفي المهام العليا، حتى قيل أن الإسلام في عهده أصبح ذليلاً والحكم في يد أهل الذّمة[57]. كما بنيت عدّة كنائس في مصر مثل كنيسة (مارمرقص) بالإسكندريّة ما بين عامي 39 و56

ه، وكنيسة بالفسفاط في حارة الروم، ما بين عامي 47 و68 ه، كما سمح عبد العزيز بن مروان حين أنشأ مدينة حلوان ببناء كنيسة فيها، كما سمح لبعض الأساقفة ببناء ديرين، كما سمح لكاتبه أثاسيوس ببناء كنيسة في قصر الشمع[58]. وفي سنة 92ه بنيت كنيسة بإذن الوليد بن عبد الملك 86-96ه/705-715م في أنطاكية، كما بنيت عدّة كنائس وأديار جديدة أقام بها الرهبان والراهبات في أنحاء كثيرة من المغرب[59]. هذا وإن كانت المصادر لم تتحدّث عن معابد اليهود، والصابئة والسامرة، فذلك لأنهم كانوا قلة، أمّا المجوس فيظهر أنّهم كانوا الأسرع للدخول في الإسلام. أما فيما يخص الشروط المستحبة الأخرى، كشرب الخمر وأكل الخنزير، فكان يشترط عدم الإشهار بها أو ممارستها علناً، وظلت هذه الشروط طيلة العصر الأموي مستحبة الحدوث وغير إلزامية. وهذا ما عبّر عليه جاك تاجر [60]، النّاقم عن الإسلام والمسلمين، أنّ تعاليم القرآن (ويقصد هنا الشروط سالفة الذكر)- وإن كان يستثنى عمر بن عبد العزيز- لم تطبق على الأقباط: «الأقباط كانوا أسعد كثيراً مما كانوا عليه أيّام البيزنطيين، وبالرغم من جهود الخلفاء واهتمامهم بتطبيق القرآن، فإن الأقباط لم يقتصروا على شغلهم معظم الوظائف الإداريّة فحسب بل وكان لهم الأمر والنّهي في بعض الأحيان. وبقي نظام الضرائب والحسابات بين يديهم مما أتاح لهم الفرصة لتحقيق مكاسب كبيرة. وكذلك، يمكننا أن نقول أنّه فيما يتعلّق بالأقباط ظلّت تعاليم القرآن غير معمول بها».

مظاهر الرحمة في تعايش آل أميّة السلمي مع أهل الذمة: لقد تعايش الأمويون سلميّا مع أهل الذمة، وتزاوجوا وتساعدوا سويّا لبناء الدولة، وأصبح الذميون من يوم إلى يوم أكثر تشابها بالمسلمين، فتكلّموا لغتهم، واعتادوا بعوائدهم، فاختلفوا كثيرا عن بني ديانتهم خارج التّراب الأموي فهم غير مسلمين حقّا، لكن ثقافتهم إسلاميّة.

لقد شرّع الإسلام زواج المسلم بالكتابيّات كما سمح لهم بإتخاذ الجواري، وسريعاً ظهرت أجيال تربط بين الأمويين والسّكان الأصليين بالدّم. وبعدما كان الأمويون أقلية في بلاد شاسعة تزايد عددهم واستقر حكمهم .

يذكر أن زوجة معاوية بن أبي سفيان أم يزيد ميسوم بنت بحدل بن أنيق الكلبية، كانت نصرانية سريانيّة حينما تزوّجها وهو أمير على الشّام [61]، وأن يزيد نشأ عند أخواله ليتدرّب على الخشونة وفصاحة اللسان. وأن معاوية تزوّج فيما بعد ببنت عمّها نائلة بنت عمارة الكلبية السريانية[62]. ويبدو أن التزاوج بين الأمويين والذميات كان كثير الحدوث[63]. وحتّى فيما بينهم وبين الذميات من «الطبقة الخاصة، أو التي يجري في عروقها الدّم الملكي»، فلقد

تزوّج عبد العزيز ابن القائد موسى بن نصير من أرملة آخر ملك قوطي، آيلة زوجة الملك لذريق، التي تكنّى «بأم عاصم» كما تزوجت ابنة دوق أقيطانية، حاكم جبال البرانس بمسلم. وهذا ما جعل ليفي بروفنسال[64] يجزم أنه «لم تكن الهوّة بين الإسلام والمسيحية في الأندلس خلال العصور الأولى تلك لا واسعة ولا عميقة، كما كان يطيب لنا أن نتصورها وأن نؤكدها حتى زمن ليس ببعيد، وحتى الخلاف في العقيدة لم يقف حائلا دون قيام علاقات زوجية» بل أنه يذكر أن كبار الملاك الذين ينحدرون من الأسر النبيلة كانوا يحبذون المصاهرة مع الأسر العربية حتى يحافظوا على مكانتهم ونفوذهم. وعلى ما يبدو، لم يكن رجال الدين المسيحيين يستنكرون ذلك[65].

لم يكن الأمويون يستصغرون أولاد التّميات إن كانوا من زوجات أو أمهات أولاد، وهنا يكفي أن نستشهد بالخليفة يزيد بن الوليد بن عبد الملك الذي كان ابنا لأم فارسية اسمها شاهفرند بنت فيروز بن يزدجرد بن شهريار بن كسرى، وكان فخوراً بذلك حيث كان يكرر القول:

أنا ابنُ كِسرى وأبي مروان وقيصر جدّي وجدّي خاقان[66].

لقد كان من رحمة بني أميّة لأهل التّمة أن تركوا الوظائف في أيديهم مثلما كان الحال قبل الفتح، فلقد رأى الخليفة معاوية بن أبي سفيان منذ أن كان والياً على الشّام، أن النصارى من الروم والعرب أكثريّة في ولايته، وأنّهم يحتلّون كل مرافق الحياة، فكان منهم الحرفيّون والموظفون والأطبّاء والكتّاب، فأدرك أنّه لا يمكن الاستغناء عنهم إذا أراد أن يحسن إدارة الولاية، فأبقى الموظفين منهم في مهامهم وقرّب النابهين منهم إليه. ولمّا آلت إليه الخلافة في 41ه/661م وسّع دائرة استعمال الأكفّاء من أهل التّمة، فعهد الإدارة الماليّة إلى أسرة سرجون بن منصور الرومي، كما عهد كتابة خراج حمص إلى طبيبه ابن أثال النصراني الذي كان طبيباً نصرانياً، اتخذه معاوية طبيبه الخاص ثم تبعه ابنه الحكم الدمشقي في المهنة، وكتب البطريق ابن النقا لسليمان بن عبد الملك، واستعمله ناظرا على مبانيه في الرملة من أعمال فلسطين ومراقباً للقنوات والآبار والمسجد القائم بها، وكتب تاذري بن أسطين لهشام بن عبد الملك[67]. وقرّب عمر بن عبد العزيز الطبيب ماسرجيس اليهودي وكلّفه بترجمة بعض الكتب[68]. كما وكّل عبد الملك بن مروان ضرب الدّراهم لليهودي «سمير اليهودي» فسمّيت الدّراهم بإسمه الدراهم السميرية، بل يذكر أن مسيحيا تولّى حكم الإسكندرية في عهد الخليفة يزيد بن معاوية[69].

لقد اتخذ الأمراء والولاة الأمويون العبرة من معاوية، فلقد نصّب زياد أمير العراقين زادان فروخ الزرادشتي كاتباً له على الخراج واختار ابنهُ عبد

الرحمن بن زياد عندما ولّي خراسان اسطافوس كاتباً له أيضاً[70]. وظلّت الدّواوين في مجملها في يد النصارى والزردشتيين، ولما عُرّبت دواوين خراج الشام، لم يغيّر الكتّاب الذين تعرّبوا وحافظوا على وظائفهم، ونفهم من ابن العبري[71]. هذا حيث قال: «لما عربت الدّواوين فُرض عليهم تعلّم العربيّة والكتابة بها فقط». ولم يطردوا من وظائفهم، إذ لم تكن اللغة العربية غريبة عنهم وذلك لأنها كانت قد انتشرت بين السّكان الأصليين ويعود الفضل لذلك لبني تميم التّين عرّبوا الأمصار [72] أما دواوين خراج الخراساني، فلم تُعرّب إلاّ في 124ه/741م. أمّا الأقباط فإنّهم لم يقتصروا على شغلهم معظم الوظائف الإداريّة فحسب، بل وكان لهم الأمر والنّهي في بعض الأحيان وبقي نظام الضرائب والحسابات بين أيديهم مما أتاح لهم الفرصة لتحقيق مكاسب كبيرة[73]. كما تركوا «المرازبة» (الحكام)- سواء أسلموا أو لم يسلموا- في مهامهم مثلما كانوا عليه في العصر السّاساني مكتفيين بتنصيب عمّال عرب يمثّلون دولتهم[74]. وعلى الرغم من أن بعض المرازبة كانوا ينقضون الصّلح ويتمرّدون، إلاّ أن الولاّة الأمويين كانوا يعيدون إقرار الصّلح دون التفكير في إبعادهم أو قتلهم رحمة بهم. كما ظلّ الدهاقون في وظائفهم أيضاً وظلّ إشرافهم على الإدارة الماليّة حكراً لهم إلى نهاية الدولة الأمويّة فلم يدخها العرب قط[75]. وظلّ النّصارى في المغرب والأندلس مسؤولين عن جباية الضرائب أيضا إلى نهاية الدولة الأمويّة.

أمّا العلماء والأدباء التّميون، فلقد نالوا احتراماً لا مثيل له، فكان الأخطل شاعر الخلافة التّي يُعتمد عليه، وكان يدخل المساجد في دمشق والكوفة في عهد عبد الملك بن مروان، فيقف المسلمون له إجلالاً، وله كامل الحرّية في نظم الشّعر والافتخار بأهله بني تغلب النّصارى التّين كانوا رعاة ومزارعين وتجاراً.ويملكون إبلاً كثيرة، فقال:

أ َلَسْنا من دمشقَ إلى عــمانَ ملأنا البرَّ أحــياءَ حــلالاَ
ودجلةَ والفــراتَ وكلَّ وادٍ إلى أن خـــالط النّعمُ الجبالاَ
وقال وهو ثملٌ ينشد أمام الخليفة عبد الملك بن مروان:
إذا ما نديمي علني ثمّ علني ثلاث زجاجـــاتٍ لهنّ هديرٌ
خرجت أجرُّ الذيل تَيهاً كأنّني عليكَ أميرَ المؤمنينَ أميرٌ[76]

لقد تنافس العلماء والأدباء في قصور الخلفاء والأعيان على السواء. بل أن الأمير خالد بن يزيد بن معاوية اعتمد على النّصارى والصابئة في ترجمة مصنّفات اليونان[77]. كما شارك المسلمون ورجال الدّين النّصارى في مناظرات دينيّة في قصور الخلفاء والأعيان، ونخصّ بالذكر القدّيس يوحنا الدمقي التّي كان مستشاراً للخليفة عبد الملك بن مروان الذي ألّف كتاباً في

ذلك التي «تقوض دعائم العقيدة المسيحيّة» وصاغها في قالب حوار يجيب فيها على الكثير من الأسئلة على شكل «إذا سألك العربي» «إذا قال العربي .. فأجبه»[78].

كما شاع اتّخاذ الخلفاء والأمراء وأهل الجاه معلمين من النّصارى والزرادشتيين ليباشروا مختلف العلوم لصبيتهم[79]. فلقد عيّن معاوية مُربّياً مسيحيّاً لولده يزيد التي كلّف بدوره كاهنا بتثقيف ولده خالد، كما عهد عبد الملك بن مروان إلى مسيحي بتعليم أخيه الصغير عبد العزيز[80].

أما الوظائف الأخرى فقد اشترك فيها كلّ أهل الذّمة، فشاع تطبيب القسس المرضى، وكانت الأديرة مراكز للعلاج لكل النّاس واشتهرت باستعمال المياه الكبريتيّة. وتنافس الجميع في التّجارة والصّناعة، وإن كان اليهود تخصّصوا في الصّباغة ونسيج الحرير وصناعة الزّجاج والسّفن[81]. واشتغلوا في الفلاحة، وكان النّصارى والفرس يقومون ببناء المساجد والقصور[82].

لقد شارك الذّميّون الأمويين في فتوحاتهم والدّفاع عن الأراضي الأمويّة، ونقصد هنا النّصارى والزردشتيين، وذلك لأنّ اليهود كانوا جيران المسلمين بيثرب وغيرها، وعداوة الجيران شبيهة بعداوة الأقارب في الشّدّة وثبات الحقد[83]. فيذكر أن المرازبة (حكام فيما وراء النّهر) ساعدوا قتيبة في فتوحاته. وشارك الفرس الأمويين في فتوحاتهم في ما وراء النهر، وكانوا موضع ثقة الأمراء الأمويين [84]، كما انظم نصارى الأندلس إلى الجيش النّظامي[85]. ويظهر أن هذا الأمر كان منتشرا، إذْ يذكرُ جورج قرم [86]« أن الجزية كانت تسقط على العاملين في الجيوش الإسلاميّة من أهل الذّمة». ويذكر أنه ورحمة بهم كان عمر بن عبد العزيز يصرّ على التحاقهم بالجيوش الإسلاميّة[87].

لقد ارتبط الكثير من الخلفاء والأعيان بصدقات متينة مع الذّميين. وجميل هنا أن نذكر أن مجموعة من الدهاقين أصحاب الوالي أسد بن عبد الله القسري اختارت أن تهجر خراسان وأهاليها ومناصبهم العالية وترحل معه بعد أن عزل[88]. ولا يفوتنا أن نذكر هنا، أن هؤلاء الأصحاب والاصدقاء نالوا احتراماً ونفوذاً وغنى، ونأخذ مثالاً عن هذا ما ذكره أرنولد عن رجل مسيحي من مدينة الرها يدعى «أثناس» اختاره عبد الملك بن مروان ليكون مؤدّباً لأخيه عبد العزيز التي أخذه معه حينما عيّن والياً على مصر. فاستغلّ الأوضاع فجمع ثروة طائلة «حيث امتلك أربعة آلاف من العبيد، وكثيراً من الدّور والبساتين، وكان الذهب والفضّة عنده كأنها حصى، وكان أولاده يأخذون من كلّ جندي ديناراً عندما يستلم راتبه، وكان جيش مصر قد بلغ

حينذاك ثلاثين ألف جندي» [89]، بل حتى الفقراء أصبحوا في أحسن حال بعد القضاء على نظام الطـّبقات المغلقة وتوزيع الأراضي على العاملين بها.

هذا ومن رحمة آل أميّة لأهل الذّمة، أنهم لم يسكنوهم مدنا وقرى وأحياء خاصّة بهم، بل تقاسموها في كلّ الأراضي الأمويّة، وارتبطوا بالجورة، وكانت معابدهم منتشرة في كل مكان يشاركون بعضهم في الاحتفالات الوطنيّة والاجتماعيّة والدّينيّة، فيذكر أن الخليفة هشام بن عبد الملك، أمر ببناء دار مساورة لقصره لإقامة البطريل ليسمع لصلاة العظة، وكان يقول له: « إذا بدأت الصّلاة بالليل تنالني راحة عظيمة ويزول الهمّ بأمر المملكة ثم يأتيني النوم براحة»[90]. ويجب أن نذكر هنا، أن رجال الدّين الذميين على اختلاف مذاهبهم نالوا احتراماً عظيما من قبل الأمويين والذين أصبحوا يجرون انتخابات لإختيار كبارهم في قصور الخلافة، وكان الخلفاء يستخدموهم في مناصب كبيرة إذا تطلـّب الأمر ذلك، التي منها السفراء والسّاسة، لذلك تنافسوا من أجل تعلـّم اللغة العربية وتضلعوا فيها[91]. ويجب أن نذكر هنا أن الأمويين بالمقابل تعلـّموا وتكلموا بلغة الأمصار لكثرة الاحتكاك بهم، فلقد أتقن عرب خراسان اللغة الفارسية[92]، كما تعلـّم عرب الأندلس اللهجة الرومانثية المتفرعة من اللغة اللاتينية «وأصبحوا يتعاملون بها حتّى في قاعات قصر الخلافة نفسه مع مراعاة أن هيبة اللغة العربية المكتوبة ظلـّت في عليائها دائماً ولم يمسها وهن أبداً»[93].

ومن رحمة الأمويين لأهل الذّمة أيضاً، أنهم تركوا قضائهم وقوانينهم كما كانت من قبل ولم يتدخّلوا فيها «فهم يتمتّعون بحكم ذاتي يخضعون فيه لزعمائهم وقضاتهم وقوانينهم»[94]، أما إذا كان خصمهم مسلماً، فيحكم بالعدل. ولا أجد هنا مثالا أصدق من الحادثة الـّتي وقعت في عقد هشام بن عبد الملك، حيث يذكر أن نصرانيّا شجّ غلام ابنه محمد الـّتي غضب وبعث أحداً وضرب النّصراني، فسمع هشام بذلك فضرب الغلام، وشتم ابنه محمد انتصاراً للنصراني[95]. ويذكر أيضا أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى بعض أ ُمرائه في مسلم قتل ذمّيا، فأمره أن يدفعه إلى وليّه، فإن شاء قتله، وإن شاء عفا عنه، فدفعه إليه فضرب عنقه[96].

لقد أشاد غوستاف لوبون بمدى العدل الـّتي عرف في عهد الأمويين الذي أنتج بدوره الطـّمأنية والرخاء حيث قال: «استردّت سورية أيّام الحكم العربي ما أضاعته من الرّخاء منذ زمن طويل، وبلغت درجة رفيعة من الرّقي في العهد الأموي... وكان العدل بين الرعية دستور العرب السياسي، وترك العرب النّاس أحراراً في أمور دينيهم، وأظلّ العرب أساقفة الرّوم ومطارنة

اللاتين بحمايتهم، فنال هؤلاء ما لم يعرفوه سابقاً من الدعة والطمأنينة، وبلغت الصناعة والزراعة درجة رفيعة في سورية، وازدهرت بسرعة كبريات المدن...»[97].

إذن، لقد كان أهل الذّمة مرحّبا بهم في الدّولة الأمويّة، وكانوا رعاياها، عوملوا برحمة. وكيف لا ؟ فهم الأغلبيّة السّاحقة في الدّولة الأمويّة حيث لا تستقرّ الأوضاع إلاّ برضاهم، ولو كانوا قد عوملوا بغير ذلك، لما كان استمرار واتّساع الدولة الأموية.

الهوامش:

1-الماوردي (أبو الحسن البغدادي) ت 450ه، الأحكام السلطانيّة والولايات الدينيّة، دار الحديث، القاهرة، دت، ص 143 وما بعدها.
2-سورة التوبة. الآية 29.
3-تعدد الأديان وأنظمة الحكم) دراسة سوسيولوجيّة وقانونيّة مقارنة)، دار النهار، بيروت 1979م، ص 250.
4-الشافعي (محمد رايس) ت 402ه، الأم، دار المعرفةللطّباعة والنشر، بيروت، دت، ص 179.
5-أبو يوسف (يعقوب بن ابراهيم) ت 182ه، كتاب الخراج، دار المعرفةللطّباعةوالنّشر، لبنان، دت، ص 76.
6-أحمد محمد الحوفي وآخرون، سماحة الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة 1997م.
7-سيرتوماو. أرنولد، الدعوة إلى الإسلام، ترجمة حسن ابراهيم حسن وآخرون، النهضة المصرية، ط1، ص 53.
8-محمد رواسق لعجي، موسوعة فقه عمر بن الخطاب، دار النفائس، بيروت، ص 380 وما بعدها.
9-السيطرة العربية والتشيع والمعتقدات «المهدية» في ظل خلافة بني أميّة، ترجمة ابراهيم بيضون، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1996، ص 24-25.
10-حسن بيرنيا، تاريخ إيران القديم من البداية حتّى نهاية العهد الساساني، ترجمة محمد نور الدين عبد المنعم وآخرون، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة 1979م، ص 297 وما بعدها.
11-محمد عبده، رسالة التوحيد، دار النّصر، القاهرة 1969، ص163. جورج قرم، تعدد الأديان وأنظمة الحكم (دراسة سوسيولوجيّة وقانونيّة مقارنة)، دار النهار، بيروت 1979، ص 256 وما بعدها.
12-قصّة الحضارة، ترجمة زكي نجيب محمود وآخرون، المنظّمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، دار الجيل للطبع والنشر والتوزيع، تونس 1988، ج 13 ص 131 وما بعدها.
13-أبو عبيد (القاسم بنسلام) ت 224، الأموال، تحقيق محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، دت، ص 253.
14-فامبري (أرمينوس)، تاريخ بخارى منذ أقدم العصور حتّى العصر الحاضر، ترجمة أحمد محمود السّادات وآخرين، شركة الاعلانات الشرقية، القاهرة، دت، ص 67.
15-النرشخي (أبو بكر محمد بن جعفر) ت 348ه، تاريخ بخارى، ترجمة وتعليق أمين عبد المجيد بدوي وآخرين، دار المعارف، القاهرة 1965م، صـ 74.
16-سيرتوما أرنولد، الدعوة إلى الإسلام، ص 178.
17للطّبري (أبو جعفر محمد بن جرير) ت 310ه، تاريخ الأمم والملوك، دار القاموس الحديث، بيروت، دت، ج8، ص179. ابن الأثير (عز الدين الشيباني) 630ه، الكامل في التّاريخ، دار بيروتللطّباعةوالنّشر، بيروت 1982م، جـ5، ص 148.
18للطّبري، جـ 8، ص 278.
19للطّبري، جـ 8، ص 139.
20-البلاذري (أحمد بن يحيى بن جابر) ت 279ه، فتوح البلوان، دار النشر للجامعيين، بيروت 1957م، ص 600.
21-محمد حامد محمد، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، ص 105 و114.
22-المقريزي (تقيّ الدين أحمد) ت 845ه، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، مكتبة أحياء العلوم، لبنان، دت، ج 1، ص 139.
23-اليعقوبي (تاريخا ليعقوبي) دار بيروتللطّباعة، بيروت ج 2، ص 302.
24-السيطرة العربية، ص 27 و28.
25-مصطفى أبو زيد فهمي، فن الحكم في الإسلام، المكتب المصري الحديث، ص 387.

26-الدعوة إلى الإسلام،ص 103 و106.
27-حضارة العرب، ترجمة عادل زعيتر، مطبعة هنداوي، دت، ص 135.-632.
28-حاتم الطحاوي، فتوح المسلمين لبلاد الشام وأرمينيا، قراءة في مصنّف المؤرخ الأرميني «يبيبوس»، منشورات دار عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، أغسطس 2014م.
29-الجهشياري (أبو عبد الله محمد) ت 331ه، الوزراء والكتّاب، مطبعة ألبانيا لحلبي وأولاده، القاهرة 1938م، ط 1ص 24.
30-سيرتوما، صـ 102.
31-علي حسني الخربوطلي، الإسلام وأهل الذمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلاميّة، القاهرة 1969م، ص 137.
32للطّبري، ج 8، صـ 139. ابن الأثير ج - 5، ص 61.
33للطّبري، ج 8،صـ 134. ابن الأثير ج 5، ص 51.
34-أبو عبيد، ص 20.
35-الجوزي (جمال الدين أبو الفرح) ت597ه، سيرة عمر بن عبد العزيز، مطبعة المؤيد، القاهرة 1331ه، ص 79.
36-محمد حامد أحمد، ص 80 و129.
37-أبو يوسف، ص 49 وما بعدها.
38للطّبري، ج 8، ص 35.
39للطّبري، ج 8، ص 259 و268.
40-نجدة خمّاش، الإدارة في العصر الأموي، دار الفكر، دمشق، ط1، ص 168.
41-دوزي رينتهرت، المسلمون في الأندلس، ترجمة حسن حبشي، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب، ص 48 وما بعدها.
42-جوزي بندلي، من تاريخ الحركات الفكرية في الإسلام، سلسلة أحياء التراث الفلسطيني، ط 2، سنة 1981م، صـ 64 و72 و76.
43-آدممتز، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريدة، دار الكتاب العربي، بيروت، دت، ج 1، ص 112.
44-نفس المرجع، ص 24 و38 و48.
45-الماوردي، ص 140 و145.
46-أبو اليوسف، ص 127.
47-ابن الأثير، ج 5، ص 10.
48للطّبري، ج 7، ص 472.
49-محمد حامد أحمد، ص 80.
50-أبو عبيد، ص 177.
51-الخربوطلي، أهل الذمة، ص 84 وما بعدها.
52-كارلبرو كلمان، تاريخ الشعوب الإسلاميّة، ترجمة لبيب أمين فارس وآخرون، دار الملايين، بيروت 1981م، ط 9، ص 152.
53-جرجي زيدان، تاريخ أدب اللغة العربية، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت 1983م، ج 1، ص 248.
54-الدعوة إلى الإسلام، ص 107.
55-الخربوطلي، ص 87.
56-بوليوس فلهوزن، تاريخ الدولة العربية، ترجمة عبد الهادي أبو ريدة وآخرون، القاهرة، دت، ص 468.
57-ابن الأثير ج 5، ص 223 و225.
58-الخربوطلي، ص 139.
59-أرنولد، ص 56 و107.
60-أقباط ومسلمون منذ الفتح العربي إلى عام 1922م، دراسات التاريخ المصري، القاهرة 1951م.
61-سمير عبده، السريان المسيحيون المسلمون، دار علاء الدين للطباعة والنشر والتوزيع، ط 2000، ص 59.
62-ابن الأثير ج 4، ص 10.
63-فلهوزن، ص 468.
64-الحضارة العربية في إسبانيا، ترجمة الطاهر أحمد مكي، دار المعارف، القاهرة 1994م، ط 3، ص 102.
65-دوزي، المسلمون في الأندلس، ص 48.
66للطّبري، ج 9،ص 46. ابن الأثير ج 5، ص 310.
67-الجهشياري، ص 24 وما بعدها.

68-القفطي (جمال الدين أبو الحسن) ت 700ه، تاريخ الحكماء، مكتبة المثنى، بغداد، دت، ص 324.
69-الخربوطلي، ص 131 وما بعدها.
70-الجهشياري، ص 29 وما بعدها.
71-ابن العبري (أغيعوس أبو الفرح بن هروت)، تاريخ مختصر الدّول، دت، ص 196.
72-الطبري، ج 8، ص 106.
73-جاكتاجر، ص 106.
74-فلهوزنيوليوس، تاريخ الدولة العربيّة، ترجمة محمد أبو ريدة وآخرون، لجنة التأليف والتّرجمةوالنّشر، القاهرة، دت،ص 413.
75-نجدة خماش، الإدارة في العصر الأموي، ص 278.
76-مهدي محمد ناصر الدّين، ديوان الأخطل، دار الكتب العلميّة، بيروت 1994م،ط 2، ص 10 وما بعدها.
77-الزركلي خير الدّين، الإعلام، ط 3، ج 2، ص 342 و343.
78-أرنولد، ص 74.
79-فليبحي، تاريخ العرب، دار الكشّاف للنشروالطّباعة والتوزيع، 1961م،ج 1، ص 322.
80-الخربوطلي، أهل الذمة، ص 128-132.
81-علي حسن الخربوطلي، الغرب والحضارة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة 1966م، ص 106.
82-الخربوطلي، أهل الذمة، ص 131.
83-الجاحظ (أبو عثمان عمرو) ت 255ه، ثلاث رسائل، المطبعة السّلفية، القاهرة 1344ه، ص 14.
84-البلاذري، ص 596.
85-أرنولد، ص 85.
86-تعدد الأديان، ص 51.
87-الخربوطلي، أهل الذمة، ص 85.
88-الطبري، ج 8، ص 198.
89-الدعوة إلى الإسلام، ص 54.
90-الخربوطلي، أهل الذمة، ص 129.
91-ليفي بروفنسال، ص 100
92-الطبري، ج 8، ص 234.
93-ليفي بروفسال، ص 110.
94-ولد يورنت، ج 12، ص 131.
95-ابن الأثير، ج 5، ص 262 وما بعدها.
96-منقذالسّقّار، ص 128-132.
97-غوستا فلوبون، حضارة العرب، ترجمة عادل زعيتر، مؤسسة هنداوي، ص 197.

Summary: Contrary to what the enemies of the Umayyad - from Shia Kharijites and the Abbasids, Alawites and Orientalists ...- peddled, that the Umayyad dynasty Dhimmis treated with contempt and injustice and deny and possessed of their properties and their money, I have found some versions - albeit very rare-show the Umayyad treated Dhimmis with tolerance and compassion in all aspects of life, in spreading Islam and the collection of taxes and the application of the terms of discharge, and peaceful co-existence and social terms, they have even shared the same cities and neighborhoods and jobs and married them, and gave birth to a future successors and successful personages.